

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٩٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

يتم تخصيص قطعة أرض فضاء أملاك دولة مساحتها (٢١٥٠ م^٢) بقرية زبيدة - مركز إيتاي البارود - محافظة البحيرة ، تبرع المواطن / رشاد الشرقاوى ، لإقامة وحدة إطفاء عليها ، وذلك وفقاً للحدود والأبعاد الآتية:

الحد البحري : ٥ م تقريباً أرض زراعية باسم المتبرع وأولاده ثم فيلا وملحقاتها باسم المتبرع ثم ممتدة باقى الحوض .

الحد القبلى : ٣ م أرض زراعية باسم المتبرع ثم قناة رشا ثم مصرف صرف خصوص ثم أرض زراعية منزرعة موالح باسم ورثة المرحوم فتحى الشرقاوى .

الحد الشرقى : أرض زراعية حرم طريق حسب موافقة مديرية الطرق والنقل ، حيث إن الطريق فرعى متفرع من الطريق الزراعى إلى زبيدة ثم طريق أسفلت ثم مصرف زبيدة العمومى .

الحد الغربى : باقى ملك أرض زراعية باسم المتبرع وولده ثم زمام زراعى ممتد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٣٠ مارس سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب